[308] (29626) 4 - وعن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن السندي ابن محمد (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: جعلت على نفسي مشيا إلى بيت الله قال: كفر عن يمينك فانما جعلت على نفسك يمينا وما جعلته لله ففه به. محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2). (29627) 5 - وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن اسحاق ابن عمار عن عنبسة بن مصعب قال: نذرت في ابن لى ان عافاه الله ان احج ماشيا فمشيت حتى بلغت العقبة فاشتكيت فركبت ثم وجدت راحة فمشيت فسألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن ذلك فقال: انى احب ان كنت مؤسرا ان تذبح بقرة، فقلت: معى نفقة ولو شئت أن اذبح لفعلت (1) فقال: انى احب ان كنت مؤسرا أن تذبح بقرة، فقلت: اشئ واجب افعله ؟ فقال: لا من جعل لله شيئا فبلغ جهده فليس عليه شئ. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2).

_____ (4) الكافي 7: 458 / 18. (1) في المصدر زيادة: عن صفوان الجمال. (2) التهذيب 8: 307 / 1140، والاستبصار 4: 55 / 191. (5) التهذيب 8: 313 / 1163، والاستبصار 4: 49 / 170. (1) في المصدر زيادة: وعلي دين. (2) تقدم في البابين 34 و 35 من ابواب وجوب الحج. (*)
